السيادة والدولة: دراسة في المفهوم والعلاقة

Sovereignty and the state: study in concept and relationship

الدكتور صلاح نيّوف

سيرة ذاتية مختصرة:

الدكتور صلاح نيّوف. دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة السوريون في باريس. قسم العلوم السياسية، الأكاديمية العربية في الدنمارك.

البريد الالكتروني: sorpolitique@yahoo.fr

كلمات مفتاحية: مفهوم السيادة، السيادة، الدولة والعلاقات الدولية، سيادة الدولة وقوة الدولة، السيادة، العولمة ومستقبل الدولة ـ الأمة sovereignty, state and international . relations, state sovereignty and state power, sovereignty, globalization and the future of the state-nation

ملخص.

عملت السيادة أحياناً على تبرير بعض المشاريع الإمبريالية واستعمار العديد من الأراضي من قبل القوى العالمية. ومع ذلك، وباسم السيادة، قادت حركات التحرر الوطني نضالاتها لضمان الاستقلال التام لمجتمعاتها السياسية. قاد هذا الوضع إلى تحدي للباحثين في العلاقات الدولية. وهو يشير في الواقع إلى المناقشات المتعلقة بالتغيرات في النظام الدولي من خلال تحويل مبادئه الهيكلية، ولا سيما مبدأ السيادة، الذي يبدو أنه يواجه تحديًا خاصًا من خلال التجارب الأخيرة للإدارة الدولية للأقاليم، والتمييز بين سيادة الدولة التي ستكون للقانون وسلطة الدولة التي ستكون للحقيقة/الفعل/الواقع. هذا هو معنى التمييز بين سيادة الدولة والقوة المبينة في هذه الصفحات.

إن تحليل تأثير العولمة على سيادة الدولة يطرح سؤالا واضحا: لماذا سعت دول كثيرة في هذه العالم إلى العولمة على الرغم من خطر فقدان السيادة الذي تنطوي عليه؟ هل لأن تأثير العولمة على السيادة والسلامة الإقليمية -السمتان الأساسيتان لـ "الدولة ـ الأمة " الويستفالية الحديثة ـ مبالغ فيه بشكل كبير؟ إذا كان هذا هو الحال (كما قد يعتقد البعض)، فإن هذا سيؤكد الكتابات والتنبؤات حول "نهاية الدولة ـ الأمة". هل من الممكن أن تقبل الدول بفقدان سيادتها لأنه لم يعد لها نفس القيمة مثلما كانت في الماضي؟

Abstract

Sovereignty has sometimes served to justify certain imperial undertakings and the colonization of many territories by the World powers. Yet it is still in the name of sovereignty that the national liberation movements their struggles to ensure full independence for their respective have led political communities. This situation did not fail to challenge researchers in international relations.

It refers in fact to the debates relating to changes in the international system by the transformation of its structural principles, in particular the principle of sovereignty, which seems to be particularly challenged by of international administration of territories. recent experiences

State sovereignty would be to the law what state power would be to the fact, and sovereignty would be understood as a right to law when the power designated the state of the state. This is the meaning of the distinction of state sovereignty and power outlined in these pages.

Analyzing the impact of globalization on state sovereignty begs the obvious question. Why have many states in this World pursued globalization despite the risk of loss of sovereignty it entails? Is it because the impact of globalization on sovereignty and territorial integrity - the two essential attributes of the modern Westphalian "nation-state" - is enormously exaggerated? If this is the case (as some might think), then this would confirm the writings and the predictions about "the end of the nation state". Is it possible for States to accept the loss of ?their sovereignty because it is no longer valued as much as in the past

مدخل: التأصيل النظري لمفهوم السيادة.

تاريخيا، "ولد مفهوم السيادة في مكان ما في القرن السادس عشر أو السابع عشر"[1]. في ذلك الوقت، وفقا للاتفاقية المقبولة على نطاق واسع، تم فهم السيادة على أنها الاستقلال والحكم الذاتي للدولة. دولة ذات سيادة لديها هذا الشرط على إقليمها، ولديها اعتراف من قبل الدول الأخرى كلاعب متساوٍ قانونا في البيئة العالمية. اليوم، ومع نهاية التسعينات من القرن الماضي، لم يكن مفهوم السيادة مسألة إجماع. يعتقد بعض الباحثين أن هذا يرجع إلى أن عمليات التحول في العالم جارية/مستمرة. يميل البعض إلى تشبيه ما بعد ـ الحداثة بما بعد ـ السيادة، بالتالي إن ما سيحل محل السيادة لاحقا هو أمر غير واضح. ويذهب البعض الآخر إلى حد تصور "سياسة عالمية تكون فيه الدول، إذا كانت لا تزال موجودة، خدماً للمجتمع العالمي، والأسواق العالمية، وليست وحدات وفاعلين مستقلين لديهم حقوق [2].

اصطلاحيا، يكون "سيّدا" كل ما هو فوق كل شيء. فقد يكون الله في دولة دينية، الملك في ملكية مطلقة أو الشعب في الديمقراطية، ويمكن أن يكون الذي يمتلك سلطة عليا ومستقلة ويتم تصنيفه "سلطة ذات سيادة". إن صفة " سيّد" تشير إلى سلطة روحية قبل أن تنتقل إلى الاستخدام في السلطة الزمنية، بالمعنى اللاهوتي، "السيّد" هو الكيان، ومن وجهة نظر ميتافيزيقية، الذي يكون كافيا بنفسه حيث أن الجوهر يستند إلى الذات. أيضا، هو مستقل، كامل ومغلق لأنه لا يوجد شيء أبعد منه. يمكننا أن نرى ذلك داخل التفكير الأوغسطيني "سان أوغستان" وكذلك اللاهوت السكولاستي (الفلسفة التي تم تطويرها في العصر الوسيط في الجامعات وتهدف للتوفيق بين الفلسفة اليونانية واللاهوت المسيحي)، حيث نرى أن وجود الله السيّد مفروض ككل مطلق ولا يوجد شيء خارجه. يصف سبينوزا في كتابه "الأخلاق" الله أنه "علة ذاته/سبب وجود ذاته" وله سيادة وسلطة سيادية"[3]. تميز العصر الحديث في أوربا الغربية بإرادة الملوك تحرير أنفسهم من السلطة الروحية لبابا الكنيسة. لقد

[1]- Bruce PORTER, “War and the Rise of the State”, The Free Press, N. York 1994, p.63.
[2]- Barry HUGHES, Hughes,” Continuity and Change in Worlds Politics. The Clash of Perspectives”, Prentice-Hall, Inc., New Jersey 1994, p.226.
[3]- Baruch Spinoza, « *Éthique* », Partie I.

كانت أولى خطوات بناء الدولة ـ الأمة في القرن السادس عشر هي تأكيد استقلالية السلطة الزمنية الوطنية عن السلطة الكنسة العابرة للقوميات.

إن السيادة في الحقل الديني مختلفة عن النموذج المرتبط بفكرة الدولة ـ الأمة التي فرضت نفسها في القرن السابع عشر مع معاهدة "وستفاليا" (لدينا تحفظات، نراها لاحقا، على هذه المعاهدات كبداية أرست مفهوم الدولة الحديثة). جسدت هذه المعاهدات، كما هو شائع، نظاما دوليا حيث كل دولة فيه هي ذات سيادة ضمن اختياراتها الدينية (سوف تضع معاهدات وستفاليا عام 1648 نهاية لحرب الثلاثين عاما، أما تعبير "النظام الوستفالي" يعني لاحقا النظام الدولي الذي وُلِد بعد هذه المعاهدات، لكننا نتحفظ على ذلك). نُظِر إلى الدولة ككيان يفرض دينا واحدا داخل حدوده ("هذا الدين من هذا الأمير" حيث كان من يقود إقليما معينا هو من يحدد دين رعاياه)، ويمارس "احتكارا للعنف المادي المشروع" على رعاياه (وهو تعبير طوّره ماكس فيبر ونجده في كتابه "العالم والسياسة"). يُفرض هذا الاحتكار داخل الحدود ضد النظام الإقطاعي ويتم الدفاع عنه في الخارج مع جيش وطني أكثر فأكثر. ستُتَرجم سيادة الدولة ـ الأمة إلى حكم ملكي مطلق (نظَّر له جان بودان في فرنسا القرن السادس عشر، وتوماس هوبز في إنكلترا السابع عشر)، قبل أن يتطور إلى سيادة الأمة التي ستتخذ شكلا من اشكال البرلمانية البريطانية أو نسخة أكثر راديكالية في فرنسا الثورة الفرنسية.

ومع نشأة الدولة المركزية في بداية العصر الحديث، تم استخدام مفهوم "السيّد/الملك/الأمير" للإشارة إلى الأمير أو الملك أو الجمهورية (جنوة، البندقية، جنيف، إلخ)، التي تجسد كيانا مجردا وجماعيا تُتخذ باسمه قرارات عامة. أدى إنشاء جهاز الدولة بمؤسساته وكبار إداريه إلى استقلاليته، وانفصاله عن شخص الملك خلال القرن الثامن عشر. تطورت الفكرة وازدهرت من خلال أفكار بودان وهوبز ولوك، من بين أمور أخرى، قبل لعب دور مركزي في فكر روسو وتنظيره للجمهورية. والأهم من ذلك هو الذي يحدد، في "العقد الاجتماعي"، هذه الفكرة التنظيمية "السيادة/الملك" على أنها الشخص الجماعي الذي ينبع من "الإرادة

العامة". إنه يضع الشعب في تعارض مع الأفراد أو الكيانات المشكلة التي يسعى كل منها لتحقيق مصالحه الخاصة. وهكذا ينص إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام 1789، في مادته 3 على: "إن مبدأ السيادة يكمن أساسا في الأمة. لا أحد، لا فرد يمكنه ممارسة السلطة التي لا تنبثق عنها صراحة". في هذا المفهوم الفرنسي جدا، لا تنبع السلطة لا من مجموعات تتصرف، كهيئات وسيطة ولا من الأفراد، الذين يُفهم أنهم في خدمة احتياجاتهم الخاصة. وبالتالي فإن هذه المادة تتضمن القانون الوطني كتعبير عن الإرادة العامة، وهي نفسها مظهر من مظاهر السيادة الشعبية.

يمكننا القول إن مبدأ السيادة، على المستوى النظري، يعني الاعتراف بالمساواة في السيادة بين الدول، وحق الشعوب في تقرير المصير وقاعدة عدم التدخل في الشؤون الداخلية. من الناحية العملية، إن النظام الناتج عنها (والذي نطلق عليه الوستفالي westphalien) لا يتوافق في ممارساته مع هذه المبادئ. وهكذا، فإن السيادة عملت أحيانا على تبرير بعض المشاريع الإمبريالية واستعمار العديد من الأراضي من قبل القوى الأوروبية. ولكن، أيضا، وباسم السيادة خاضت حركات التحرير الوطنية معاركها بهدف ضمان استقلال مجتمعاتها السياسية الكامل والنهائي. ساهمت موجة إنهاء الاستعمار التي تلت الحرب الثانية، وبشكل ما بمساعدة الأمم المتحدة، في نزع الشرعية عن أي شكل من أشكال التنظيم السياسي (الحماية، الوصاية، ...) الذي ينحرف عن هذا النوع المثالي. ومع ذلك، إن الحالات التي يدار به إقليم ما (كليا أو جزئيا) من قبل السلطات السياسية الخارجية كان لديها نزعة إلى التزايد في السنوات الأخيرة، وفي معظم الأحيان بدعم من الأمم المتحدة (ولكن في بعض الأحيان من دونها) (كمبوديا، تيمور الشرقية، العراق، كوسوفو، إلخ).

أهمية البحث.

إن عدم اليقين من وجود تعريفات نهائية ومحددة لمفاهيم السيادة، القوة وسيادة الدولة شجعت لتقديم دراسة حول إعادة النظر فيها من خلال تمييزها كمصطلحات ومفاهيم وعلاقتها وارتباطها ببعضها بعض وأنها مفاهيم يتم تناولها من وجهات نظر مختلفة

وفي مجالات متعددة وهنا تكمن أهمية البحث، أي التأكيد على الاختلاف والتعدد في الرؤى لهذه المصطلحات من خلال تحليلها.

أهداف البحث.

يحدد هذا البحث أهدافه في ثلاثة: الأول، توضيح أن هيمنة السيادة كمفهوم سياسي يعزز الهويات الاستعمارية في العلاقات الدولية، الثاني، تحليل وفهم العلاقة بين "سيادة الدولة وقوة الدولة" وأن سيادة الدولة هي قوة الدولة الحقيقية، الثالث، توضيح تأثيرات العولمة في جانبين على الدولة ـ الأمة: التشكيك في الدولة ـ الأمة ومعارضة شرعية الدولة.

منهج البحث.

يتبع البحث منهج "البحث العلائقي" Relational research في بحث العلاقات بين المصطلحات والمفاهيم وتأثرها المتبادل، هذا المنهج الذي يمكن البحث من قياس ما إذا كانت متغيرات المفاهيم مترابطة وخاضعة لمتغيرات أخرى. كما يتيح للبحث توضيح ما إذا كانت هناك علاقات مهمة أو أكثر أهمية بين المتغيرات وقوة هذه العلاقة واتجاه العلاقة وطبيعة العلاقة.

إشكالية البحث.

تتعرض السيادة إلى مخاطر عديدة من بينها العولمة الاقتصادية، التدخلات العسكرية واستمرار الهيمنة المفهومية الغربية للدولة والعلاقات الدولية. يطرح هذا البحث إشكالية من جانبين: مفهوم السيادة نفسه، غموضه وعدم وجود تعريف واحد له متفق عليه. أيضا، كيف أدى التاريخ الطويل لمصطلح السيادة لقراءات مختلفة: تاريخ المفهوم الذي بدأ بأرسطو، مرورا ببودان، هوبز، الثورة الأميركية والثورة الفرنسية إلى أن وصل إلى تحولاته الكبرى اليوم. أما الجانب الثاني فهو إشكالية العلاقة بين المفهوم الداخلي للسيادة (إرادة الشعب والدولة ـ الأمة) وتجاهل النظام القانوني الدولي لهذا المفهوم حتى العصر الحديث.

فرضية البحث.

يقترح البحث فرضيتين محاولا مناقشتهما انطلاقا من الإجابة على إشكالية البحث. الأولى، أن التاريخ الفكري للسيادة هو الذي خلق النظام الدولي المهيمن هرميا ووضع الأبستمولوجيا الراهنة للعلاقات الدولية، الثانية أن الرأسمالية العالمية بكل تجلياتها لا تستطيع التخلي عن مفهومي السيادة والدولة لأنهما أدوات لتحقيق حماية رأس المال على الصعيد العالمي.

هيكلة البحث.

ينقسم البحث إلى مدخل وثلاثة محاور رئيسية: أولا، السيادة، الدولة والعلاقات الدولية، ثانيا، سيادة الدولة وقوة الدولة، ثالثا، السيادة، العولمة ومستقبل الدولة ـ الأمة.

أولا ـ السيادة، الدولة والعلاقات الدولية.

توقف الباحثون في العلاقات الدولية كثيرا عند هذه الحالة، والتي تعود أساسا إلى المناقشات المتعلقة بالتغيرات في النظام الدولي من خلال تحول مبادئه البنيوية، ولا سيما مبدأ السيادة وهو على ما يبدو مشكوكا فيه أو قيد المساءلة بشكل خاص من خلال التجارب الأخيرة للإدارة الدولية للأقاليم. الهدف من هذه المساهمة هو إظهار أنه سيكون من السابق لأوانه الابتعاد عن مبدأ السيادة لفهم طبيعة الظاهرة المشار إليها: "السيادة والإدارة الدولية للأقاليم" والتي سوف نتحدث عنها لاحقا.

يرى "هينسلي" أن:" الفكرة هي وجود سلطة سياسية نهائية ومطلقة في المجتمع السياسي [...] وأنه لا يوجد سلطة نهائية ومطلقة في مكان آخر"[1]. ولكن لا بد من التأكيد أن الطبيعة المطلقة للسيادة لا تعني القبول بسلطة غير محدودة لأنه يوجد قيود قانونية فوقية (ما بعد ـ قانونية: قواعد دستورية، ومبدأ دولة القانون) والتي من

[1]- Harry HINSLEY, « Sovereignty", Cambridge, 1986, p. 1.

المفترض أن تحد من السلطات السيادية المطلقة. بمعنى آخر، لا يعني هذا الفهم أنه لكي يتم الاعتراف بالكيان السياسي يجب أن يمارس هذا الكيان سيطرة صارمة على جميع الأنشطة التي تجري على أراضيه وكذلك جميع مواطنيه. يشير "دانييل فيلبوت" إلى أن:" الباحثين يخلطون بين السيادة والسلطة والسيطرة، وينسون المعنى التقليدي للمفهوم كسلطة قانونية ودستورية"[1]. إذا أردنا النظر من هذه الزاوية فإن للسيادة ثلاثة خصائص:

الأولى، هي مفهوم واضح بشكل قوي أنه قانوني يناقش مسألة السلطة من الجانب القانوني. الثانية، إن السلطة التي تفترضها هي مطلقة، مقارنة مع سلطة نسبية، ضمن منظور أن الدولة تكون ذات سيادة أو من غير سيادة. لذلك لا يمكن وجود حالة بين الحالتين لأن السلطة، بحكم تعريفها، لا يمكن تقاسمها. الثالثة، "إن الطابع المطلق يتطلب أيضا شرط الوحدة: فالاستقلال الذي تفترضه السيادة له نتيجة طبيعة تجعل الكيان السيادي هو الوحيد المخوّل بسلطة اتخاذ القرار التي تؤثر على المجالين الداخلي والدولي"[2].

إن التاريخ الفكري للسيادة خلق نظاما دوليا هرميا وفق المفاهيم الغربية والتي شكلت مرجعية أبستمولوجية للعلاقات الدولية. ضمن هذا المعنى، يمكننا الربط الجيني بين التفاوتات /اللامساواة المادية والإيديولوجية الدولية بالداء أو الاعتلال الذي يصيب المواقف الأنطولوجية الأوربية حول معايير الدولة، أي "أن العلاقات الدولية، ضمن هذا المعنى، تستمر تحت الاستعمار المفهومي الغربي باعتبار الغرب الفاعل المهيمن في النظرية والممارسة"[3].

[1]- Daniel PHILPOTT, «Usurping the Sovereignty of Sovereignty?", World Politics, vol. 53, n°2, January 2001, p. 298.

[2]- Alan JAMES, « The Practice of Sovereign Statehood in Contemporary International Society", in R. JACKSON (ed.), Sovereignty at the Millennium, op. Cit. pp. 40, in B. DELCOURT, "Le Principe de souveraineté à l'épreuve des nouvelles formes d'administration Internationale de territoires », Revue du Centre d'études ET de recherches en administration publique, 2005, pp. 87-110.

[3]- Jonathan IAN WHITE, « A Critical Reflection on Sovereignty in International Relations Today", E-International relations students, University of Birmingham, December 2018.

لقد فسر المتخصصون في العلاقات الدولية معاهدة ويستفاليا على أنها نقطة تحول في التاريخ، وهو الوقت الذي تغيرت فيه بنية المجتمع بشكل أساسي لدرجة أنه لم يكن هناك عودة. كما يقول التاريخ، كانت أوروبا قبل ويستفاليا شبكة معقدة ومتداخلة من سلطات سياسية متعددة، ولم يكن أي منها يحتكر السلطة السياسية. بعد ويستفاليا، "كانت الدول الأوروبية كيانات ذات سيادة مستقلة وسيطرة حصرية على أراضيها والحق في عدم التدخل في شؤونها الداخلية من قبل القوى الأجنبية"[1]. لكن القراءات الأكثر دقة لأصل نظام الدولة أكدت أن الأمر أكثر تعقيدا من ذلك بكثير. كانت إحدى المراجعات التاريخية الأكثر أهمية تتناول مسألة مبدأ (عدم التدخل)، حيث كان الجدل حول ما يجعل الدول ذات السيادة ـ على الأقل فيما يتعلق بالنظام الدولي ـ هو مبدأ (عدم التدخل). يساند "روبيرت جاكسون" أن " المعيار الأساسي لمثل هذا الترتيب السياسي (الدولة ذات السيادة) هو المنع الأساسي لأي تدخل أجنبي يفرض في نفس الوقت واجب التسامح وحق الاستقلال لجميع رجال الدولة" (جاكسون، مرجع سابق، ص6).

اعترض باحثون آخرون على أهمية وستفاليا في تطور نظام الدولة أو النظام الدولاتي الحديث. شكّك "سيفان كراسنر" في المفهوم القائل بإن معاهدة وستفاليا أنشأت نظام الدولة العالمي، وفي عمله " السيادة: النفاق المنظم"، يرى أن:" معيار عدم التدخل في الشؤون الداخلية ليس له علاقة عمليا بسلام وستفاليا الذي تم توقيعه عام 1648. ولم يتم ذكر هذا المعيار بوضوح إلا في نهاية القرن الثامن عشر"[2].

يرى "جوناثان هافيركروفت" أن التعامل مع تطور السيادة ليس لحظة أو فكرة ثابتة، ولكن كنتيجة لصراع أيديولوجي. رأى أن "المناقشات في أواخر القرن السادس عشر وأوائل القرن السابع عشر حول سلطة عزل الملوك كانت جزءً لا يتجزأ من مفهومنا الحديث للسيادة. ركزت هذه المناقشات على مسألة ما إذا كان للبابا الحق في الإطاحة

[1]- Robert JACKSON, «Quasi-States: Sovereignty, International Relations, and the Third World", Cambridge, UK: Cambridge University Press, 2007, p.50.

[2]- Stephen KRASNER, « Sovereignty: organized hypocrisy. Princeton », Princeton University Press, 1999, p.20.

بالملوك الأوروبيين الذين انتهكوا القانون الإلهي. رأى المدافعون عن البابا أنهم يدافعون عن النظام المسيحي لعموم أوروبا. في هذا النظام، كانت السلطة الروحية للكنيسة مرتبطة ارتباطا وثيقا بالسلطة الزمنية التي مارسها الملوك. كانت السيادة تشير إلى السلطة العليا، ومن هذا المنظور اللاهوتي، يمكن لله وحده أن يكون صاحب السيادة. لقد نشأت مسألة سلطة طرد البابا فقط في الحالات التي كان فيها نزاع حول اختصاص السلطة البابوية والملكية. رأى نفسه يحدد المبادئ القانونية التي يمكن من خلالها حل مثل هذه النزاعات. ورأى أنصار الملوك الأوروبيين الأمور بشكل مختلف: إن السماح للبابا بتأكيد سلطة نزع الملكية من شأنه أن يقوض سلطة الملكيات ويمكن أن (ويؤدي في بعض الأحيان) إلى إثارة حرب أهلية. على هذا النحو، لا يمكن السماح للقوى الخارجية بممارسة أي سلطة داخل الدولة. كان الملك سياديا، وكانت السمة الأساسية للسيادة هي أن الملك كان السلطة النهائية في جميع الأمور، سواء كانت دينية أو زمنية"[1].

رأى "كراسنر" في دراساته أن:" أهم نتيجة تجريبية لأعماله هي أن المبادئ المرتبطة بالسيادة القانونية الوستفالية والدولية في نفس الوقت انتُهِكَت دائما. لم تكن السيادة القانونية الوستفالية ولا الدولية ولا في أي وقت من الأوقات متوازنة وثابتة"[2]. يستخدم "كراسنر" الظرف (دائما) باستمرار ليقول إن السيادة لم تقدم تغييرا واسعا وتاريخيا في ممارسة السيادة ولا تؤكد عصرا ذهبيا كانت السيادة فيه محترمة في ممارستها وذلك قبل أن تغرق في التقادم والانحطاط "لقد قامت الدولة بخرق سيادتها وانتهاك سيادة الآخرين، هذا هو الثابت" (المرجع السابق، ص24). أراد "كراسنر" تحدي والتشكيك في النظرية الواقعية والنظريات الأخرى التي تفترض سيادة ثابتة غير مخترقة، وكذلك ادعاءها التغيير الكبير في مجال تأسيس القانون الدولي أو خطاب العولمة.

[1]- Jonathan HAVERCROFT, op, Cit, p.122.
[2]- Stephen KRASNER, op, cit, p.24.

لقد استمر بناء العلاقة بين الشرق والغرب وفق أطروحة هوبز (أن هؤلاء الموجودين في الشرق كانوا بحاجة إلى خصائص الحضارة الأوربية)، فالتدخلية اليوم interventionnisme مبررة ضمن فرضية أن الغرب هو الحامي الوحيد لحقوق الإنسان في العلاقات الدولية. إن إعطاء الأولوية للسيادة كنمط في التنظيم السياسي داخل العلاقات الدولية جعل من الغرب سلطة فكرية أساسية في السياسة الدولية، لذلك كانت رؤيتهم بأن معايير الدولة يجب أن تكون فقط غربية. نظريا، هذا استعمار للعلاقات في السياسة الدولية، لأن كل ما يتعلق بمعرفة خصائص الدولة، السيادة وما يعنيه أن تكون دولة ذات سيادة يتم تعريفه فقط بالمصطلحات الغربية. أما عمليا، فإن تأسيس أو النظر إلى الغرب كواقع متفوق لأبستمولوجية أو المعرفة يقود إلى تقييمات لتطور الدولة وحداثتها فقط بما يتوافق مع المعايير الأوربية، مما يضمن تطبيقات تتصف بقصر النظر لحلول المشكلات التي وُجِدت ضمن سياق عرقي، زمني أو مكاني محدد. بشكل عام، إن هيمنة السيادة كمفهوم سياسي يعزز الهويات الاستعمارية في العلاقات الدولية حيث يوضع الغرب في مكان يبدو فيه متفوقا وجوديا وأبستمولوجياً على الشرق واضعا النظام الدولي ضمن تسلسل هرمي معياري.

ثانيا ـ سيادة الدولة وقوة الدولة.

إنه، وبالإضافة إلى العلاقة بين الدولة ـ السيادة والعلاقات الدولية، من الضروري تحليل وفهم العلاقة بين "سيادة الدولة وقوة الدولة". إن سيادة الدولة هي قوة الدولة الحقيقة، وضمن هذا المعنى ستُفْهَمُ السيادة على أنها حق في القانون عندما تحدد القوة حالة الدولة. هذا هو معنى التمييز بين سيادة الدولة والقوة الدولاتية التي تشكِّل جزء من الإشكالية التي يطرحها هذا البحث. تُفهم السيادة على أنها امتياز ما بعد أو ما فوق قانوني، مثل "القاعدة الأساسية/المعايير الأساسية" أو "Grundnorm" في الكيلسينية، نسبة إلى "هانز كيلسن".

يُعرف النمساوي ـ الأميركي هانز كيلسن (1881-1973)، تقريبا، عالميا كواحد من أهم المنظرين القانونيين المعاصرين. يشكل تصوره للنظام القانوني كنظام يتكون "بدرجات" (/ نظرية الخطوات أو المراحل Stufentheorie) أساس الفهم الذاتي لمعظم الأنظمة القانونية القائمة. ومع ذلك، من الواضح أن المعلقين على عمله لا يبدو أنهم يتفقون على أحد أهم جوانبها ومميزتها: مفهومه لأساس صلاحية القانون. وضع كيلسن فرضية بديلة وهي فكرة "المعيار الأساسي" (أو Grundnorm) كأساس لصلاحية النظام القانوني. تقول هذه الفرضية أنه إذا عدنا من خلال "درجات/مراحل" مختلفة للنظام القانوني، فإننا نواجه أو نصطدم بالضرورة مع الافتراض المسبق الذي هو أساس صلاحية النظام بأكمله، مشترطين أن السلطة التي أنشأت أول معيار معترف به على هذا النحو كان مفوضا لها القيام بذلك. السبب في أن هذه الفرضية من المفترض أن تقلت في نفس الوقت من الواقعية القانونية والحق الطبيعي jusnaturalisme هو أن "المعيار الأساسي" لا يُنظر إليه كحقيقة ولا كقاعدة بالمعنى القانوني، بل كشرط مسبق ضروري لإدراك النظام القانوني على هذا النحو. لذلك، يقترح كيلسن، بمعنى ما، أن مشكلة أساس صحة القانون تحل نفسها، لأنه إذا افترضنا أن هناك قانون، فيجب علينا بالضرورة أن نفترض بالفعل أن لديه أساس[1].

إذن، السيادة، وفق "المعايير الأساسية" عند كيلسن، تُفهم على أنها امتياز ما بعد قانوني أو ما فوق قانوني، في حين تُعتَبَر القوة كمعطىً واقعي يمكن الوصول إليه تجريبيا وتترجمه القوة والفعالية الحقيقية لفعل الدولة. كلاسيكيا، تعتبر مفاهيم سيادة الدولة وقوة الدولة مفاهيم مترادفة، لكن مفهومهما المشترك مثير للجدل لأنه يلبس طابعا قانونيا عند العديد من المختصين وطابعا واقعيا عند آخرين.

إن سيادة الدولة وقوة الدولة مفاهيم قد تبدو لا جدال فيها لأنها حققت نجاحات كبيرة، لذا فهي موجودة في كل مكان في خطابات أولئك الذين يشككون أو يطرحون الأسئلة، من زاوية أو أخرى، في الدولة والمؤسسات العامة. ربما، مع ذلك، قد يُفكر أو لا

[1]- Hans Kelsen, « *Théorie générale du droit et de l'État* », Paris : LGDJ, 1997.

يزال يُفكر فيها وتناقش اليوم عندما يكون معناها ونطاقها غير مؤكد. وربما من الأفضل عدم الاقتراب منهم كمعنيين أو دلالين لمعنى واحد، ربما يحتاج العلم والنظرية والفلسفة وأشكال أخرى من التفكير بالدولة ودراستها إلى كل من مفهوم سيادة الدولة ومفهوم قوة الدولة.

يخلص "ريموند دي مالبيرج"، بعد تفصيله لمختلف معاني كلمة "السيادة" في عصره، إلى أنه بالكاد يمكن أن يكون أكثر من مجرد مفهوم "مشوش وغامض" خضع "لتمددات مفرطة" (المرجع السابق، ص 79). نفس الملاحظة يمكن وضعها اليوم، لدرجة أننا نرى في السيادة "مفهوما غير متناسق كما أنه لا يمكن تجنبه أو الالتفاف عليه"[1]. حلّل "توماس بيرنس" وبدقة في كتابه، انظر الهامش، مؤلفات "جان بودان" (الكتب الستة للجمهورية" وهي المحاولة الأولى لإعادة التفكير بشكل منهجي في السياسي المستند إلى القانون الروماني فيما يتعلق بقوة السيادة. يعرض "بيرنس" المراحل التي دفعت هذا المفهوم "قوة السيادة" لفرض نفسه انطلاقا من أعمال جان بودان كمبدأ جديد مهيمن على الخطاب السياسي (ص 26)، ويحاول تعرية الصيرورات التي انتهت إليها عمل توماس هوبز "لفيثيان"، والذي بموجبه توضَّح نموذج ومنهج ميكيافيلي في فهم ما هو سياسي أي الاعتراف والقبول بهشاشة الأشياء البشرية (أي تعرضهم الإجباري للاختلاف والتنوع والفساد)، والتي يمكن استبداله بنموذج جديد معاكس تماما مما يؤدي إلى إعادة القدرة على تغيير الواقع خارج حقل السياسي من خلال التحالف مع المجال ما بعد التاريخي للقانون (ص 131).

إذن، قوة الدولة وسيادة الدولة مثل قناع علينا أن نفهم ما يخفي خلفه، لا سيما أن هناك من يراه مبدأ فارغا تماما لا معنى له، "فمحكمة النقض"، " مجلس الدولة"، "الأمة"، "الشعب"، الناخب"، "المشرّع"، "الملك وحتى رئيس الجمهورية" هي جميعها في الغالب مصنفة "كذات سيادة". فكل مؤسسة لا تخضع لسلطة أعلى، حسب ترتيب

[1]- Thomas Berns, « Souveraineté, droit et gouvernementalité », Arch. Phil. Droit 2002, p. 353, In « Souveraineté de l'Etat et puissance de l'Etat », Boris Barraud, Revue de la Recherche Juridique – Droit Prospectif 2017-1, n° 165.

اختصاصها ولديها سلطة القرار النهائي وبلا مراجعة هي ذات سيادة. يطرح هذا أسئلة عديدة: ألا يمكن فهم السيادة، بالمعنى الدقيق للكلمة، على أنها سيادة الدولة؟ وإذا لم تكن هي سيادة الدولة، ألا ترتبط بشكل أكبر بالمشرّع؟

وبما أن السيادة هي واحدة من أكثر المفاهيم المثيرة للجدل والغموض في القانون الدولي يجب التمييز أثناء مناقشتها بين جوانب مختلفة: السياسية، القانونية، الدستورية والدولية "كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن مفهوم السيادة وفي تطوره التاريخي لا يستبعد الخضوع للقانون الطبيعي، الوضعي، الوطني والدولي"[1]. إنه، وعلى ضوء هذه الاستخدامات المتعددة لمفهوم السيادة، طرح "ميشيل فيرالي" السؤال التالي:" هل مازالت السيادة هي نفسها؟". ورأى فيرالي أن "السيادة هي تفسير للواقع الاجتماعي أكثر مما هي انعكاسا له، وبالتالي انعكاس يمكن أن يشوه الواقع ولا يترجم كل جوانبه، أي تعمل على خدمة الواقع الاجتماعي والحفاظ عليه أو تعديله"[2].

يُعَرَّف المفهوم القانوني للسيادة في الغالب امتدادات وطبيعة وطرائق ممارسة سلطة أو اختصاص الدولة. إن التعريف أو التفسير لمفهوم السيادة عبر مفهوم سلطة الدولة أو اختصاصها مرتبط بتعريف السيادة "كسلطة السلطة/اختصاص الاختصاص" وهو تعريف عن "صلاحيات الدولة" والذي يميزها بشكل لا لبس فيه عن المنظمات الدولية. يستخدم معظم المؤلفين هذين المفهومين ويعتبرون أن الحد من ممارسة الاختصاصات/الصلاحيات السيادية للدولة يشكل قيدا لسيادتها. إن الفاعل الرئيسي في دراسات العلاقات الدولية هو الدولة ذات السيادة، فالعالم المعاصر يتم تعريفه على الصعيد العالمي كنظام من الدول حيث السيادة هي القاعدة الرئيسية. أما القانون الدولي فقد تم تأسيسه على هذه القاعدة وباسمها تشرعن الدول تداخلاتها الدولية.

[1]- Arangio-Ruiz, « L'Etat dans le sens du droit des gens et la notion du droit international », vol. 26 (1976), p. 281.

[2]- Michel VIRALLY, «Une pierre d'angle qui résiste au temps : avatars et pérennité de l'idée de souveraineté », IUHEI, Sijthoff, 1977, p. 179.

وتبقى فكرة السيادة التي تنطلق من السيطرة المقتصرة على الدولة على إقليم محدد هي نقطة الانطلاق في كل التحليلات في العلاقات الدولية.

إن هذه الحصرية المتعلقة بسيادة الدولة على إقليمها تتطلب وجود بنية سياسة للسلطة متميزة ومستقلة عن الدول الأخرى. وتكون تعبيرات هذه السلطة السياسية في إبعاد كل نشاطات يقوم بها آخرون من غير الدولة على أراضيها. هذا يعني أن اختصاص أو صلاحية الدولة فوق إقليمها وعلى الأشخاص المقيمين عليها وكذلك حماية النظام الاجتماعي هو من أولوياتها مع استثناءات تنتج عن القانون الدولي. يرتبط مفهوم الاختصاص بشكل كبير بمبدأ المساواة وهو العكس تماما من مبدأ التعسف والاستبداد. هذه "الكلية" أو "الحصرية" في ممارسة الدولة لسيادتها تعني، وعلى العكس من مواضيع أخرى في القانون الدولي، أي ليس للدولة حدود أو شروط مسبقة ولا تتبع قواعد مفروضة عليها لممارسة سيادتها وهذا ما أشرنا إليه سابقا باستخدام تعبير "اختصاص الاختصاص" أي تمتلك الدولة وحدها تحديد صلاحية صلاحياتها.

هذا الاستخدام للصلاحيات والاختصاص لديه جانب خارجي له حدود تتعلق بسيادة الدول الأخرى ضمن القواعد الدولية والمسؤولية القانونية الدولية لكل دولة. أيضا، وفيما يتعلق بصلاحيات الدولة داخل إقليمها فإن القانون الدولي يمكنه أن يضع بعض الحدود لهذه الصلاحية. بمعنى آخر، "حصرية ممارسة هذه الصلاحيات للدولة لا يعني تعسفها في القيام بأي فعل تريده أو تغيير قواعد وقوانين دولية ترتبط بها من جانب واحد. لذلك إن مفهوم "الكلية" أو "الحصرية" يجب أن يُفسَّر بانتباه كبير. تعني الاستقلالية ضمن هذا المعنى أن الدولة تمارس صلاحياتها من غير الخضوع إلى أوامر من فاعلين قانونيين آخرين ضمن الارتباط بالقواعد القانونية الدولية"[1]. تُتَرجمُ الاستقلالية بشكل خاص من خلال حرية الدولة بالتعاقد على واجبات والتزامات قانونية دولية. إن هذا الجزء من الصلاحيات الخاصة بالدولة يكون ضمن

[1]- Jerzy KRANZ, « Réflexions sur la souveraineté », in Theory of International Law at the Threshold of the 21st Century, The Hague-London-Boston 1996, pp.183-214.

حالة ممارسة صلاحياتها غير المحددة بالقانون الدولي الخاص. وهي صلاحيات مصنفة ضمن المجال الخاص للدولة.

إن مادية مفهوم السيادة انطلاقا من صلاحيات واختصاصات الدولة لا يمكن تصوره من وجهة نظر القانون الدولي. ففي كل مرة نشهد تراجعا في صلاحيات الدولة نحاول عبثا تكييف مفهوم السيادة معها. الحل الوحيد للخروج من المأزق المثير للجدل حول مفهوم السيادة وحدوده هو وضع هذا المفهوم في مكانه وقطع علاقته بمفهوم الصلاحيات ويرى "كرانز" في هذا الشأن: "السيادة ليست قائمة من الصلاحيات. السيادة في القانون الدولي تعني أن صلاحية الدولة هي خاصة حصرية، كاملة ومستقلة"[1]. وستتيح لنا هذه المقاربة استبعاد النقاش غير الضروري حول قابلية القسمة أو "قابلية تحويل ونقل" السيادة، ومن وجهة نظر القانون الدولي فإن مبدأ سيادة الدولة وسلطاتها هما سؤالان، مرتبطان ببعضهما، لكن غير متطابقين. بمعنى آخر، مفهوم السيادة لا يحدد مدى السلطات الحصرية للدولة ولكن طريقة ممارستها. حيث يوجد أربعة مبادئ توجيهية تحدد طريقة ممارسة الدولة لصلاحياتها: مبدأ الاستقلال، مبدأ الحصرية، مبدا المساواة ومبدأ الامتناع"[2].

بناء على ما سبق، نلاحظ جانبا للسيادة نفسها يقترب من الأسطورة؛ وهذا ما يفسر في المقام الأول بسبب جانبها الغامض وغير المحدد، ولهذا السبب أيضا يشبه بعض الباحثين مصطلح "السيادة" "بخطٍّ وهميٍّ يشبه خط الاستواء:" كل شيء له معنى معين من قبل، كل شيء له معنى معين بعد"[3]، ولكن يجب علينا أن نكون قادرين على تحديد هذه المعاني المتعارضة والحد منها. ويشير البعض إلى أن السيادة "قد تم الاقتراب منها بالفعل من جميع جوانبها ومن جميع الزوايا"[4].

[1]- Jerzy KRANZ, « Réflexions sur la souveraineté », op.cit., p. 186.
[2]- Charles ROUSSEAU, « L'aménagement des compétences en droit international », *RGDIP*, 1930, p. 423-439, in Lider Bal, « Le mythe de la souveraineté en droit international », op.cit., p.28.
[3]- Jean COLIN, « Variations sur la souveraineté », Annuaire Français de Relations Internationales 2009, p. 3.
[4]- Sabine SAURUGGER, « « Théoriser l'État dans l'Union européenne ou la souveraineté au concret », Jus Politicum 2012, n° 8, p. 1.

رأى بعض الباحثين أن مصطلحي "السيادة" و "القوة" هما "مصطلحان مترادفان ونستخدمها بنفس المعنى"[1]، بينما رأى أخرون أن "القوة تحمل، كما هو في المصطلح الكلاسيكي الفرنسي، اسم السيادة. وكم أن مصطلح السيادة يشير إلى مجموع السلطات المشمولة بسلطة الدولة وبالتالي هو مرادف للسلطة"[2]. ولكن، وعلى ما يبدو، أنه تجب العودة إلى وقت بعيد للبحث عن أصول الربط بين السيادة وسلطة/قوة الدولة. في الواقع، وفي القرن السادس عشر، كان جان بودان، المفكر الأول للسيادة، وفي الوقت نفسه المفكر الأول للدولة الحديثة، وصفها السيادة بأنها "السلطة المطلقة والدائمة للجمهورية"[3]، وقد أدرك العلامة المميزة لهذه "الجمهورية" ـالاسم الذي أطلقه على الدولة ـفي "قانون الحكومة [...] ذي السلطة السيادية"[4]. ومنذ ذلك الحين، جمعنا أو وضعنا بشكل عام سيادة الدولة وقوة الدولة وسلطها معا في مفهوم واحد. على سبيل المثال، كتب "لويسو"، في مقالة "دراسة حول اللوردات" المنشور عام 1614، أن "السيادة هي ذروة السلطة"[5]. وهكذا، من الناحية التاريخية، تم تعريف السيادة دائما على أنها القوة، لدرجة أن مصطلحي "سيادة الدولة" و "قوة الدولة" قد بديا متكافئين. إن الصعوبة، ومنذ ذلك الوقت، أي منذ اعتبار أن السيادة هي السلطة، لا نعرف بالضبط ما تعنيه فكرة السلطة/القوة، وخاصة إذا كانت قوة واقعية أو قوة قانونية.

يمكننا أن نجد في بعض المحاولات لترسيم حدود قوة الدولة تجاه سيادة الدولة. يبدو أن التمايز الأول بين سيادة الدولة (Souveränität) وقوة الدولة (Staatgewalt) كان عمل العقيدة الألمانية في نهاية القرن التاسع عشر، والتي أرادت بهذه الطريقة تقديم أداة فعالة لتمييز الدولة الفيدرالية، التي سيكون لها السيادة والقوة، والمقاطعات المفدرلة، التي سيكون لها القوة فقط، دون أن تكون ذات سيادة. لذلك هناك عقيدة أقلية، تنتظم حول أعمال "لاباند وجيلينك" حيث وفقهما "لا ينبغي أن نخلط بين قوة

[1]- Olivier BEAUD, « La puissance de l'État »,Puf, coll. Léviathan, 1994, p.18.
[2]- R. CARRÉ DE MALBERG, « Contribution à la théorie générale de l'État », op. cit., p. 9.
[3]- J. BODIN, « Les six livres de la République », 1576, L. I, chap. 8.
[4]- Ibid., L. I, chap. 1.
[5]- Charles LOYSEAU, « Traité des seigneuries », 1614, chap. 2 (cité par Th. BERNS, « Souveraineté, droit et gouvernementalité », art. préc, p. 352.

الدولة والسيادة"[1]، والتي تعتبر أنه يجب أن يميز بين مفهومي السيادة والقوة في إطار الولايات الاتحادية. ولكن، إلى جانب حقيقة أن هذا المفهوم لا يمكن أن يكون صالحا إلا فيما يتعلق بفئة معينة من الدول، إذا كان هناك تمايز بين السيادة والقوة، فإن هذا بالكاد يعتمد على التقسيم بين فعل / قانون؛ إنها مسألة مستويات: القوة ستكون على مستوى أقل مقارنة بالسيادة. وهكذا، تتميز القوة والسيادة باختلاف الدرجة ولكن ليس باختلاف الطبيعة. من المؤكد أن الدولة تستفيد من قوة/سلطة تسمح لها بفرض نفسها على أي فرد وأي شخص، وهذا ما يشار إليه بتعبير "القوة العامة السيادية". ويفضل بعض المتخصصين في هذا المجال تسمية "القوة/السلطة الدولاتية" والتي هي ترجمة للمفهوم الألماني (Staatgewalt) كما ورد أعلاه والذي يمكن اختصاره أيضا بمفهوم "السيادة". ورغم أن القوة الدولاتية هي بالفعل العنصر المؤسس إلاّ أنه يتم دمجها مع مفهوم السيادة.

إن نظرية "القوة الدولاتية" التي قدَّمها "مالبريج" في عام 1994 تبيّن وبقوة علمية "استحالة" التمييز بين القوة الدولاتية والسيادة. "الدولة هي سيادية"[2] كما كتب مالبرج، وهذا يعني أن لديها قوة لا تخضع لأية قوة أخرى ولا يمكن أن تعادلها قوة أخرى. أي أن سيادة الدولة هي النتيجة والخلاصة ونفي لكل عقبة أمامها أو خضوع لها. كان مالبريج واعيا للاستخدام الدقيق لمفهوم السيادة ووضع لها تعريفا:" السيادة هي مجموع حقوق القوة النشطة، سواء كانت داخلية أو خارجية" (المرجع السابق،70). لقد تمّ الخلط في النصوص الدستورية الفرنسية بين السيادة وقوة الدولة لذلك أظهر مالبريج أهمية مفهوم السيادة وميّز بينها وبين قوة الدولة رغم صعوبة التمييز. مهما كان، وإذا استخدمنا مصطلح القوة الدولاتية أو السيادة فإن نظرية مالبريج تحتفظ بأهمية كبيرة، فأصل الدولة هو عملية من السيادة، هذه السيادة هي المبدأ التأسيسي للدولة ومذلك استمراريتها. مع ذلك لا يمكن للدولة أن تستمر إلاّ إذا أضفينا عليها الطابع المؤسساتي، ولهذا السبب طوّر مالبريج "نظرية الجهاز" أي

[1]- Georg JELLINEK, « L'État moderne et son droit : Théorie juridique de l'État », (1911), 2005, p. 126.
[2]- R. CARRÉ DE MALBERG, « Contribution à la théorie générale de l'État », t. I, op. cit. p. 70

علامات السيادة. وبالتالي، وضمن هذا المعنى، فإن نظرية الجهاز هي نتيجة طبيعية لسيادة الدولة.

إذن، السؤال هو: هل " السيادة ـ القوة" تأتي من الفعل أو الواقع أم تأتي من القانون؟ "لم يكن منظرو الدولة قادرين على تقديم إجابة واضحة على هذا السؤال. ولهذا السبب بالذات فإن مفاهيم السيادة والقوة الدولاتية هي تعددية"[1]. إن المفهوم القانوني (للسيادة ـ القوة) أو للسلطة السيادية للدولة يسود بالتأكيد على مفهومها الواقعي من حيث أنه مدعوم من قبل عدد أكبر من الباحثين. بالمقابل، فإن الفجوة بين النجاح النسبي لأحدهم والفشل النسبي للآخر ضعيف للغاية، مما يؤيد تطوير الشكوك الدلالية والمفاهيمية حول هذه (السيادة ـ القوة). لكن المناقشات والتردد يمكن العثور عليها أيضا عند مفكرين في (السيادة ـ القوة) القانونية وعند المفكرين في (السيادة ـ القوة) الواقعية "وهذا ما يمكن من النظر إلى السيادة القانونية والسلطة الواقعية بمفاهيم محددة ولكنها نوعية: السيادة "كحق في القانون"؛ القوة/السلطة "كحالة أو وضع الدولة" (بوريس بارود، المرجع السابق، نفس الصفحة).

حاول البحث في هذه الفقرة منه توضيح الغموض الذي يغطي مفهومي (السيادة ـ القوة) والتأكيد على ضرورة عدم اختزال الدولة إلى القانون، إلى دولة ـ القانون أو إلى قانون الدولة. لا تزال الدولة حاضرة بقوة كفكرة تعبر عن القوة التعسفية، وعندما يتم التعبير عنها بالقانون، لا شيء سوى هذه "القوة التعسفية" التي تعبر عن نفسها. وبالمثل، عندما تنخفض فعالية أو كفاءة القانون، فإن هذا يترجم إلى انخفاض مصاحب في هذه القوة التعسفية. ووفقا لتعريف "سيمون جويارد فابر": "السيادة هي السلطة /القوة التي استولى عليها القانون"[2]. ستكون سلطة/قوة الدولة هي النظير التجريبي للمفهوم القانوني لسيادة الدولة، بحيث يمكن طرح أي دراسة عن الدولة للتشكيك في قوتها من الزاوية الاجتماعية والسياسية وسيادتها من الزاوية القانونية.

[1]- Boris BARRAUD, « Souveraineté de l'État et puissance de l'État », Revue de la Recherche Juridique – Droit Prospectif 2017-1, n° 165, p.6.

[2]- Simone Goyard-Fabre, « « Légitimité », in D. ALLAND, S. RIALS, Dictionnaire de la culture juridique, in Boris BARRAUD, « Souveraineté de l'État et puissance de l'État », p. 10.

ثالثا ـ السيادة، العولمة ومستقبل الدولة ـ الأمة.

بداية، ندرك أن الدولة ـ الأمة تسعى جاهدة للحفاظ على وللتقاطع جغرافيا بين كيانين: الدولة ككيان سياسي محدد جغرافيا، والأمة والتي هي بناء سياسي ينطلق من الوحدة الثقافية أو القومية لشعب ما. ظهرت الدولة ـ الأمة في أوربا لإعطاء السلطة السياسية شرعية أخرى غير الشرعية الدينية فكانت نظرية الدولة ـ الأمة. أما بمعناها الحديث فقد كرستها الثورة الفرنسية وأوروبا القرن التاسع عشر. الأمة هي مفهوم أو مبدأ روحي، روح أو إرادة الحياة الجماعية وهي تعبير عن الإرادة الجماعية للشعب. يمكننا أن نقرأ في المادة الثالثة من "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن" (كل أمة لديها الحق في أن تصبح دولة) أي للشعوب حق "في تقرير مصيرها" وهذا يعني أن تنظم نفسها في دول. أصبح للدولة سلطة شرعية في داخلها كما في خارجها. إن المفهوم الحديث للدولة ـ الامة هو مطلب معظم الدول وهي أساس العلاقات الدولية في هذا القرن.

أما العولمة فهي عملية من الدمج الاقتصادي للاقتصادات الوطنية من خلال التبادل التجاري، يشار إليها بأنها تلغي المسافات وتبني ما اصطلح عليه بالقول "قرية عالمية". كانت أهم مراحل العولمة هي التي امتدت بين عامي 1870-1914. إن العولمة الحالية، التي بدأت في السبعينيات، لا تخلو من سابقة لها: فبين 1870 و1914، ارتبط انفتاح الاقتصادات بالتوسع السريع في التجارة والاستثمار عبر الحدود الوطنية. وصاحب ذلك أيضا أزمات مالية مماثلة لتلك التي حدثت في نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين. ففي أسواق السلع، اتسمت العولمة الأولى بنمو التجارة، على الرغم من اعتماد تدابير حمائية في معظم البلدان المتقدمة. لقد تم استخلاص الدروس من الافتقار إلى المعاملة بالمثل وتنسيق السياسات التجارية في نهاية القرن التاسع عشر. تمّ إنشاء المنظمات الدولية التي تضمن الانفتاح التدريجي والتنسيق الأفضل للسياسات التجارية للبلدان في مراحل التنمية المختلفة. وفي أسواق رأس المال، شهدت العولمة الأولى تكاملاً متزايداً للأسواق المالية للبلدان المتقدمة. كان هذا التكامل المالي مفضلاً من خلال استقرار سعر الصرف الذي سمح

به معيار الذهب. يتمتع المستفيدون من تدفقات رأس المال بسمات مشتركة من موجة من العولمة إلى أخرى: الاستثمارات موجهة إلى البلدان الغنية بالموارد الطبيعية، ولديها قوة عاملة مدربة وتستفيد من تكاليف النقل المحدودة وإطار مؤسسي ملائم لتغطية الديون. كانت تدفقات رأس المال الدولية، خلال العولمة الأولى، مفضلة بسبب انخفاض مخاطر الصرف وتكاليف المعاملات المرتبطة بمعيار الذهب. وكان، خلال العولمة الأولى، تدويل الأسواق المالية، وبدرجة أقل، التكامل الدولي للقطاع المصرفي، مصحوبا بأزمات مالية أدت لترددات وأحدثت الأزمات المعاصرة. وتسلط هذه السابقة الضوء بشكل خاص على المزايا المرتبطة بديون البلدان الناشئة بالعملة المحلية وإعادة موازنة أرصدة الحسابات الجارية، مما يحد من ضعف الاقتصادات أمام التوقف المفاجئ لتدفقات رأس المال.

بشكل عام، تؤثر العولمة في جانبين على الدولة ـ الأمة: التشكيك في الدولة ـ الأمة ومعارضة شرعية الدولة. **ففي الجانب الأول**، وصل تبادل السلع والخدمات ورأس المال والتدفق الحر للأفكار والأشخاص إلى مستوى لا مثيل له في تاريخ البشرية. عبور للحدود وتقويض للصلاحيات الحصرية التي تتمتع بها الدولة. شهد تطور التجارة تسارعا هائلاً. شكلت صادرات البضائع في عام 1820 1 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي؛ وتمثل الآن 20٪. تاريخيا، يُذكر أن كل فترة سلام عالمي نسبي كانت مناسبة لزيادة التجارة. من ناحية أخرى، اتسم صعود القوميات بشكل عام بانخفاض في التجارة الدولية. في عام 1950، كانت تجارة السلع تمثل 5.5٪ فقط من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، مقابل 9٪ في عام 1929 و7.9٪ في عام 1913. ومنذ عام 1990، شهد العالم مرحلة سريعة للغاية من التكامل، تذكرنا بنهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. إن هذه العولمة في الواقع لا تخلو من سابقة، لكنها أقوى وتذهب إلى أبعد من أي وقت مضى. حيث تعتمد الدول ـ الأمم الآن على انفتاحها على التجارة العالمية.

أما في الجانب الثاني، أدت حركة النزوح والهجرة واللجوء إلى التشكيك في شرعية الدولة. نزح 23.7 مليون شخص في عام 2006. وتم عد 10 ملايين لاجئ و150

مليون مهاجر في عام 2007. واستقبلت إسبانيا ما يقرب من 5 ملايين مهاجر في 5 سنوات، وجميعهم تقريبا يقيمون بشكل نظامي. "لم يعد الانتماء إلى مجتمع وطني واضحا على أراضي الدول. إن "الهويات الوطنية" تضعف وتتنازع عليها الأديان والأصول واللغات، مما يدفعنا إلى الاقتراب من "الجذور. لم يعد العيش في إقليم ودفع الضرائب هناك كافيا لمشاركة الوعي بالانتماء إلى نفس المجتمع وقبول قواعده. يتم تحدي مفهوم الأمة من قبل مفهوم "الكونية" cosmopolitisme[1].

إذن، لقد أصبح نقل المعلومات واستلامها وتخزينها وحتى تحويلها يخضع لسيطرة أقل وأقل من قبل الدول ذات السيادة، الأمر الذي يثير، فيما يتجاوز مسألة سيادة الدولة، أسئلة أخلاقية وقانونية تبدو وكأنها جديدة ومعقدة. وهكذا، ووفقا لبيير بيلانجر: "السيادة الرقمية هي السيطرة على حاضرنا وقدرنا كما يظهر من خلال استخدام تقنيات وشبكات الكمبيوتر"[2]. ضمن هذا السياق، يمكن طرح وتحليل السؤال بطريقتين مختلفتين: الأولى، يعترف المواطنون بالدولة ودورها البارز لأسباب تتعلق بالأمن الداخلي والدفاع الوطني وكونها ضامن للسيادة الوطنية. الثانية، أن يتم استبدال السيادة الرقمية الوطنية "من الأعلى" بسيادة رقمية "من الأدنى" والتي تسمح لكل مواطن بالبقاء سيدا على بياناته واتصالاته في موقف تطوعي مفترض من قبل كل فرد.

أصبحت العلاقة بين العولمة والدولة موضوع نقاش مكثف على مدى العقدين الماضيين. إن الآراء الأولى حول هذه العلاقة، التي لا تزال سائدة إلى حد ما، تعتبر أن العولمة تقوض استقلالية الدولة. وفقًا لهذا التصور، كانت الدولة ستصبح عاجزة وخاضعة تماما للاقتصاد الرأسمالي العالمي. لن يعمل الاقتصاد العالمي فقط خارج سيطرة الدولة، بل سينظر إلى مقاومة العولمة أيضا على أنها عقيمة بل وتضر

[1]- Jean-Dominique GIULIANI, « L'Etat-nation dans la globalisation au XXIème siècle », Bureau des Conseillers de Politique européenne. "Changements, innovations et distributions : tendances et menaces sociales, politiques et économiques".3, 4 et 5 décembre 2007.

[2]- Pierre Bellanger, audition 19 octobre 2016.

بالرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للدول ـ الأمم. ومن أجل الازدهار أو حتى البقاء على قيد الحياة، يجب على الدول قبول هذا الواقع ووضع نفسها وفقًا لذلك.

إن هذا الرؤية للعولمة تختزلها إلى ظاهرة اقتصادية بشكل رئيسي، مدفوعة بحرية إلى حد ما برأس المال، بما في ذلك الاستثمارات التي تدعم الإنتاج عابر القوميات والتدفقات المالية العديدة. لكن العولمة هي أكثر بكثير من مجرد قوة اقتصادية، إنها متعددة الأبعاد من حيث أبعادها الاقتصادية والسياسية والأمنية والثقافية والبيئية. يشير هذا المفهوم الأوسع للعولمة إلى فكرة أن هناك نظاما دوليا قويا جدا يتم فيه تقليل استقلالية الدولة إلى حد كبير. وفقا لديفيد هيلد:"تعني العولمة في الوقت نفسه ظهور نظام اقتصادي عالمي خارج عن سيطرة دولة واحدة (حتى في الدول المهيمنة)، وتوسيع شبكات الروابط عابر القومية والاتصالات التي ليس للدول تأثير كبير عليها، والنمو الهائل للتنظيم الدولي القادر على الحد من عمل وفعل حتى أقوى الدول، وتطوير نظام عسكري عالمي ...، جميع العمليات قادرة على الحد من نطاق السياسات المتاحة للحكومات ومواطنيها"[1]. ومع ذلك، فإن نهاية الدولة ـ الأمة ستؤدي إلى ثلاث إشكاليات.

أولاً، لا يمكن الخلط بين السيادة والحصرية الإقليمية territorial exclusivity، حيث تتآكل الحصرية الإقليمية/السلطة على الإقليم، بدلاً من سيادة الدولة ـ الأمة. يدعو تيار الحصرية الإقليمية إلى ما يطلق عليه "دولة ـ المنطقة" region-state والتي تتوافق مع حماية السيادة، وهذا ما وُصِف في آسيا بـ "مثلثات النمو" أو "المناطق الاقتصادية الطبيعية" حيث لا تمثل حالة فقدان أو تآكل للسيادة.

ثانياً، من السهل المبالغة في تأثير العولمة، خاصة في شكلها الاقتصادي، بالنسبة إلى تآكل السيادة في وقت تتعرض فيه هذه السيادة لهجوم من مصادر أخرى بما في ذلك ما يسمى تقليد "الحروب العادلة" التي تروّج، من بين أمور أخرى، لحق المجتمع

[1]- David HELD, « Democracy: From City State to a Cosmopolitan Order? *Political Studies,* vol. 40, pp. 32-34.

الدولي في التدخل في الشؤون الداخلية للدول التي لا يستطيع قادتها حماية حقوق مواطنيهم أو المتهمين بـإساءة استخدام السلطة.

ثالثا، ربما كان السبب الأكثر أهمية هو أن تصور "نهاية الدولة ـ الأمة" يتجاهل الدور الذي تلعبه الدول نفسها في عملية العولمة وفي تكييف احتياجاتها ومطالبها. وعلى حد تعبير بانيتش: "إن فكرة أن العولمة هي عملية يهرب من خلالها رأس المال أو يتجاوز الدولة ـ الأمة هي فكرة مضللة من جهتين. أولاً، غالبًا ما يكون هناك تقدير مبالغ فيه للسلطة التي كان على الدول ـ الأمة السيطرة عليها في وقت سابق. الدليل الذي لا يمكن إنكاره ... [هو] أن رأس المال تمكن من الخروج من قبضة الدولة من خلال كونه عالميًا. ولكن حتى بالنسبة لأولئك الذين لا يخضعون لهذه الأوهام، هناك إغراء كبير لتجاهل مدى العولمة اليوم تكتبه الدول نفسها وتتكون بشكل أساسي من إعادة تنظيمها بدلاً من تجاوزها"[1].

يرى "رالف ميليباند" في كتابه (دور الدولة في المجتمع الرأسمالي)، "إن الدولة هي قبل كل شيء الأداة القسرية للطبقة الحاكمة، حتى من حيث الملكية والسيطرة على وسائل الإنتاج"[2]. وبالتالي، ومن أجل تمكين الطبقة الرأسمالية من تجميع الثروة، كان على الدولة "مهمة إزالة العائق القائم الذي يتعارض مع الحرية الاقتصادية. الوظيفة الثانية للدولة هي تحديد شروط تبادل البضائع في السوق. كانت الوظيفة الثالثة للدولة هي التأكد من أن المال أدى وظيفته كوسيلة للتبادل والحفاظ على القيمة. الوظيفة الرابعة كانت التخصص في الوظائف ومركزية سلطة الدولة، وأخيرا، كانت وظيفة الدولة هي زيادة رأس المال"[3]. يشرح كوكس معنى تدويل الدولة: "أولاً، هناك عملية تكوين إجماع بين الدول فيما يتعلق باحتياجات أو متطلبات الاقتصاد العالمي التي تتم في إطار أيديولوجي مشترك (أي معايير مشتركة لتفسير الأحداث الاقتصادية

[1]- Leo PANITCH, « Rethinking the Role of the State", in MITTLEMAN J.H., (ed.), Globalization Critical Reflections, The International Political Economy Yearbook, vol. 9, Boulder, Lynner Rienner, 1996, pp. 84-85.

[2]- Ralph MILIBAND, "The State in Capitalist Society". Great Britain: Hazel Watson & Viney Ltd, p.7.

[3]- Robert COX, "Production Power and World Order Social Power in the Making of History". New York: Columbia University Press. pp, 130-131.

والعامة). الأهداف الراسخة في فكرة الاقتصاد العالمي المفتوح). ثانياً، إن المشاركة في تشكيل الإجماع هذه منظمة بشكل هرمي. ثالثًا، يتم تعديل الهياكل الداخلية للدول بحيث يمكن لكل منها أن يحول الإجماع العالمي على أفضل نحو إلى سياسة وممارسة وطنيتين، مع مراعاة الأنواع المحددة من العوائق التي من المحتمل أن تنشأ في البلدان التي تحتل مختلف المواقف المرتبة هرميًا في الاقتصاد العالمي. (المرجع السابق ص 254).

ضمن هذا المعنى، لم تفلت الرأسمالية العالمية من الدولة. وبعيدًا عن هروب الرأسمالية العالمية من الدولة، ما نراه دولًا نشطة ومجموعات مسيسة للغاية من الطبقات الرأسمالية تعمل على تأمين الدستورية الجديدة لضبط الليبرالية الجديدة من خلال توسيع اعتمادها على الدولة. إلى جانب الدستورية الجديدة، نشأ نظام عالمي ومنطق وبنية حكم جديد، باختصار، شكل جديد من السيادة، وهي "دولة عالمية" تحكم العالم. ومع ذلك، الرأسمالية العالمية هي منظمة على الصعيد الوطني وتعتمد بشكل غير قابل للاختزال على الدولة الوطنية.

الخلاصة.

يمكننا الاستناد إلى مفهوم السيادة إلى حد ما بتمييز مفيد لفهم ظاهرة "تدويل الدولة" والتدخل في الشؤون الداخلية السيادية، أيضاً يمكننا من فهم استمرار المطالبات بالسيادة التي أُهمِلَت في الآداب السياسية المعاصرة. هذا الإهمال الذي عزز ما يسمى بالمقاربة "البراغماتية" المرتبطة بنموذج جديد بديل للسيادة: "الحكومة العالمية". إن تمييز وفهم السيادة يقود إلى ربطها بأسئلة جديدة حول علاقتها بطبيعة السلطة وشرعيتها وكذلك مفهوم الدولة. يبدو أن الغلاف الرسمي الرئيسي للدولة هو القانون، وفي مقدمته السيادة. إن اختراعات القانون والسيادة، مثلها مثل العقد الاجتماعي أو الأمة، سوف تعمل على أن تجعل من الممكن تبرير وجود الدولة وعملها. هذه القوة القانونية التي تتكون فيها السيادة تجعل من الممكن إضفاء الشرعية على عنف الدولة وجعلها مقبولة. القوة القانونية هي من صنع الإنسان وضرورية لتنظيم المجتمع

المتطور، ومنذ الدور الذي قام به جان بودان، كان الدور الرئيسي للسيادة هو إضفاء الشرعية على سلطة الدولة. وهذا يستدعي القانون من أجل جعل بعض الحقائق الواقعية العنيفة مقبولة وموضوعية. عندما تتوافق القوة مع حقيقة السيطرة الفعالة على أنشطة شعب في إقليم ما، تكون السيادة هي الحق في السيطرة الفعالة على أنشطة شعب في إقليم ما. الآن أصبح من السهل التحكم بفعالية في أنشطة الناس في إقليم عندما يكون لديك الحق بأشياء ليست من حقك، حتى لو كان هذا الحق مجرد بناء نفسي غير موجود خارج سيكولوجية الجماعة. لم تعد الأشكال القديمة للسلطة السياسية: "السلطة التقليدية" و "السلطة الكاريزمية" كافية، لكن "السلطة القانونية" مؤسسة على الإيمان بالوضع القانوني للسلطة وعلى فكرة أن أولئك الذين يمارسونها لديهم اختصاصات إيجابية للقيام بذلك. بالتالي، السيادة، التي تُفهم على أنها حق في الحق، لن تكون سوى هذه السلطة القانونية.

"لا تستطيع الدولة الاستمرار من غير القانون، هو محركها ووقودها في آن واحدة"[1]، أما علاقة التبعية بين القوة/السلطة والسيادة، بين القانون والفعل ستكون ذات اتجاهين. لذا سيكون صحيحا أن السيادة والقوة القانونية تنطلق من القوة والقوة الواقعية. إن "الدولة كيان قانوني لأنها موجودة، [وبالتالي] من لحظة ظهورها في الحياة. لا يتم تفسيرها بواسطة إجراء تنظمه القواعد القانونية ولكن بحقيقة وجودها "[2]. ستظهر سيادة الدولة والشخصية القانونية للدولة في نفس الوقت بالضبط وللأسباب نفسها. لذلك ستكون هناك حاجة لا غنى عنها للسلطة/القوة من وجهة نظر السيادة لأن هذه السلطة، كعنصر أساسي، هي شرط دولاتي. وبعبارة أخرى، ستكون القوة ضرورية للسيادة حيث لا توجد سيادة بدون دولة ولا دولة بدون قوة. وبهذا المعنى، تمكنت محكمة لاهاي الدولية من تحديد أن السيادة لا يمكن الاعتراف بها إلا بشرط أن تثبت الأفعال الإيجابية القدرة على التصرف كسيادة[3].

[1]- Boris Barraud, op, cit., 21.
[2]- Santi ROMANO, « L'ordre juridique », Dalloz, France 2002, p.37.
[3]- Cour internationale de Justice, avis, 15 oct. 1975, Sahara occidental.

تتطلب الدولة قوة واقعية متفوقة وقوة قانونية عليا. هذا هو السبب في أنه قد يكون من المثير للاهتمام فصل السيادة والسلطة والنظر في أن السيادة ستكون للقانون كما ستكون السلطة للواقع/الفعل. ربما ينبغي على السلطة، التي تم تصورها كدولة، أن تنضم إلى السيادة في مراكز الدراسات المتعلقة بالدولة، على الأقل عندما يقوم بها علماء السياسة أو علماء الاجتماع. وهذا سيكون أكثر صحة في عالمنا المعاصر، عندما تصبح الحدود أكثر سهولة في اختراقها ويهدف جزء متزايد من العمل المكرس للدولة إلى التشكيك في مستقبلها الغامض في عالم في طريقه الدائم نحو العولمة. اليوم، يبدو أن هناك العديد من "الدول التي لا تتفوق سلطتها فعلياً ومادياً"[1]، في حين أن "عولمة أهم المشاكل تجعل فكرة السيادة عبثية قليلاً"[2].

توصية.

إن التوصية الوحيدة لهذا البحث، وفي وقت الانتقال من الدولة الحديثة إلى "دولة ما بعد الحداثة"، هي اقتراح إنشاء مراكز أبحاث عربية وشرق أوسطية يمكنها أن توفر دراسات رصينة وجادة لمفاهيم سيادة الدولة وسلطة الدولة لأن فهمهما بشكل أفضل سيحدد مصير الدولة في هذا الإقليم، ماذا سيكون واقعها ومستقبل أزمتها، ما هي تغيراتها وما ستكون تحولاتها في كل أبعادها.

المراجع.

- Alan JAMES, « The Practice of Sovereign Statehood in Contemporary International Society".
- Arangio-Ruiz, « L'Etat dans le sens du droit des gens et la notion du droit international », vol. 26 (1976).
- Barry HUGHES, Hughes," Continuity and Change in Worlds Politics. The Clash of Perspectives", Prentice-Hall, Inc., New Jersey 1994.
- Boris BARRAUD, « Souveraineté de l'État et puissance de l'État », Revue de la Recherche Juridique – Droit Prospectif 2017-1, n° 165.

[1]- F. HAMON, « Droit constitutionnel », op. cit., p. 28.

[2]- Bertrand Badie, Pierre Birnbaum, Philippe Braud, Guy Hermet, « *Dictionnaire de la science politique et des institutions politiques*, Armand Colin, Paris 2015.

- Bruce PORTER, "War and the Rise of the State", the Free Press, N. York 1994.
- Baruch Spinoza, « Éthique », Partie I.
- Bertrand Badie, Pierre Birnbaum, Philippe Braud, Guy Hermet, « Dictionnaire de la science politique et des institutions politiques », Armand Colin, Paris 2015.
- Charles LOYSEAU, « Traité des seigneuries », 1614, chap. 2 (cité par Th. BERNS, « Souveraineté, droit et gouvernementalité», art.
- Charles ROUSSEAU, « L'aménagement des compétences en droit international », *RGDIP*, 1930, p. 423-439, in Lider Bal, « Le mythe de la souveraineté en droit international.
- Cour internationale de Justice, avis, 15 oct. 1975, Sahara occidental.
- Daniel PHILPOTT, «Usurping the Sovereignty of Sovereignty?". World Politics, vol. 53, n°2, January 2001.
- David HELD, « Democracy: From City State to a Cosmopolitan Order?" Political Studies, vol. 40.
- DELCOURT, "Le Principe de souveraineté à l'épreuve des nouvelles formes d'administration Internationale de territoires », Revue du Centre d'études ET de recherches en administration publique, 2005.
- Georg JELLINEK, « L'État moderne et son droit : Théorie juridique de l'État », (1911), 2005.
- Hans Kelsen, « Théorie générale du droit et de l'État », Paris : LGDJ, 1997.
- Harry HINSLEY, « Sovereignty", Cambridge, 1986.
- J. BODIN, « Les six livres de la République », 1576, L. I, chap. 8.
- Jean COLIN, « Variations sur la souveraineté », Annuaire Français de Relations Internationales 2009.
- Jean-Dominique GIULIANI, « L'Etat-nation dans la globalisation au XXIème siècle », Bureau des Conseillers de Politique européenne.
- Jerzy KRANZ, « Réflexions sur la souveraineté », in Theory of International Law at the Threshold of the 21st Century, The Hague-London-Boston 1996.

- Jonathan IAN WHITE, « A Critical Reflection on Sovereignty in International Relations Today", E-International relations students, University of Birmingham, December 2018.
- Leo PANITCH, « Rethinking the Role of the State", in MITTLEMAN J.H., (ed.), Globalization Critical Reflections, The International Political Economy Yearbook, vol. 9, Boulder, Lynner Rienner, 1996.
- Michel VIRALLY, «Une pierre d'angle qui résiste au temps : avatars et pérennité de l'idée de souveraineté », IUHEI, Sijthoff, 1977.
- Olivier BEAUD, « La puissance de l'État », Puf, coll. Léviathan, 1994.
- Pierre Bellanger, audition 19 octobre 2016.
- Ralph MILIBAND, "The State in Capitalist Society". Great Britain: Hazel Watson & Viney Ltd.
- Robert COX, "Production Power and World Order Social Power in the Making of History". New York: Columbia University Press.
- R. CARRÉ DE MALBERG, « Contribution à la théorie générale de l'État », t. I.
- Robert JACKSON, «Quasi-States: Sovereignty, International Relations, and the Third World", Cambridge, UK: Cambridge University Press, 2007.
- Sabine SAURUGGER, « « Théoriser l'État dans l'Union européenne ou la souveraineté au concret », Jus Politicum 2012, n° 8.
- Santi ROMANO, « L'ordre juridique », Dalloz, France 2002.
- Simone Goyard-Fabre, « « Légitimité », in D. ALLAND, S. RIALS, Dictionnaire de la culture juridique, in Boris BARRAUD, « Souveraineté de l'État et puissance de l'État ».
- Stephen KRASNER, « Sovereignty: organized hypocrisy". Princeton, Princeton University Press, 1999.
- Thomas Berns, « Souveraineté, droit et gouvernementalité », Arch. Phil. Droit 2002, p. 353, In « Souveraineté de l'Etat et puissance de l'Etat », Boris Barraud, Revue de la Recherche Juridique – Droit Prospectif 2017-1, n° 165.